

دعوة لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية وغير العادية لشركة فرتيكا للصناعة والتجارة (ش.م.م)
خاضعة لأحكام القانون رقم 8 لسنة 1997 المقرر انعقادها بتاريخ 20 - 6 - 2023

السادة / مساهمو الشركة واعضاء مجلس الادارة وهيئة الاستثمار والرقابة المالية ومراقب الحسابات والبورصة المصرية وشركة مصر للمقاصلة
تحية طيبة وبعد

يتشرف مجلس ادارة شركة فرتيكا للصناعة والتجارة ش.م.م خاضعة لأحكام القانون 159 لسنة 1981 بدعوة سعادتكم لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية في تمام الساعه الثالثة ظهراً والجمعية العامة الغير عادية في تمام الساعه الرابعه عصراً وذلك يوم الثلاثاء الموافق 20 - 6 - 2023 بمقر الشركة الكائنة في 6058 طريق المراجع العلوى - المعادى الجديدة - القاهرة لمناقشة جدول الاعمال التالي :

اولا / جدول اعمال الجمعية العامة العادية :

يتشرف رئيس مجلس الادارة بدعوة سعادتكم لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية لشركة فرتيكا للصناعة والتجارة (ش.م.م) والمقرر انعقادها يوم الثلاثاء الموافق 20-6-2023 الساعة الثالثة ظهراً بمقر الشركة بالعنوان 6058 طريق المراجع العلوى المعادى الجديدة - القاهرة وذلك للنظر في جدول الاعمال التالي:

البند الاول : النظر في توزيع الارباح عن السنة المالية المنتهية في 31-12-2022

ثانيا : جدول اعمال الجمعية العامة غير العادية :

يتشرف مجلس الادارة بدعوة سعادتكم لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية لشركة فرتيكا للصناعة والتجارة (ش.م.م) والمقرر انعقادها يوم الثلاثاء الموافق 20-6-2023 الساعة الرابعة عصرأ بمقر الشركة بالعنوان 6058 طريق المراجع العلوى المعادى الجديدة - القاهرة وذلك للنظر في جدول الاعمال التالي:

البند الاول : النظر في تعديل القيمة الاسمية للسهم من واحد جنيه الى عشرين قرشاً.

البند الثاني : النظر في زيادة رأس المال المصدر من 3,058,900 جنيه الى 4,282,460 جنيه بزيادة قدرها 1,223,560 جنيه موزعة على 6,800 سهم بقيمة اسمية للسهم الواحد 20 قرش (عشرون قرشاً) ليصبح رأس المال المصدر بعد الزيادة 4,282,460 سهم بقيمة اسمية للسهم قدرها 20 قرش للسهم بعد التجزئة عن طريق توزيع اسهم مجانية بواقع 0.4 سهم لكل سهم اصلي.

البند الثالث: النظر في تعديل المادتين 6 ، 7 من النظام الاساسي للشركة

البند الرابع : النظر في تفويض السيد/رئيس مجلس الادارة في اتخاذ اللازم نحو التعديلات الازمة على النظام الاساسي والتوفيق على عقد تعديل المادتين 6 ، 7 من النظام الاساسي للشركة والتوفيق على كافة الاوراق المتعلقة بالجمعية امام كافة الجهات الحكومية وكذا كافة الهيئات المعنية والتأشير بذلك في السجل التجاري.

ونود أن نوجه عناية السادة المساهمين للأتنى:

أولاً : لكل مساهم الحق في حضور الجمعية بطريق الأصللة أو إثابة مساهم اخر من غير اعضاء مجلس الادارة ويشترط لصحة الإثابة ان تكون ثابتة بتوكيل كتابي مصدقًا على توقيعة ولا يجوز للمساهم أن يمثل في اجتماع الجمعية العامة عن طريق الوكالة عدد من الأصوات يجاوز 10% من مجموع الأسهم الاسمية من رأس مال الشركة وبما لا يتجاوز 20% من الأسهم الممثلة في الاجتماع

ثانياً : على السادة المساهمين الذين يرغبون في حضور اجتماع الاجتماع تقديم كشف معتمد من إحدى شركات أمناء الحفظ تفيد تجميد الأسهم قبل إنعقاد الجمعية العامة العادية بثلاث أيام على الأقل ولن يسمح بالتصويت لغير حاملى شهادات التجميد فى المدة المحددة

ثالثاً : في حالة عدم اكتمال النصاب القانوني للجامعة العامة فإن السادة المساهمين مدعاوون إلى حضور اجتماع ثانى خلال ثلاثة أيام فى نفس مكان انعقاد الجمعية الأولى ويعتبر الاجتماع الثاني صحيحاً إذا كان عدد الأسهم الممثلة فيه طبقاً للنظام الأساسي للشركة.

رابعاً : أي استفسارات تتعلق بجدول اعمال الجمعية يتبعن تقديرها كتاباً لإدارة الشركة قبل موعد انعقاد الجمعية بثلاثة أيام على الأقل.

خامساً : تقتصر المناقشة على الموضوعات المدرجة بجدول الاعمال فقط وفقاً لنص المادة 207 من اللائحة التنفيذية للقانون 159 لسنة 1981

سادساً : يرجى الحضور قبل الميعاد المحدد بساعة على الأقل للبدء في الاجراءات وأثباتات الحضور والتوكيلات ويفسح اصطلاح المرافقين

سابعاً : حضور الجمعية العامة قاصراً على المساهمين فقط ولا يتم صرف بدلات انتقال للمساهمين الحاضرين .

تفضلاً بقبول وافر الاحترام والتقدير ،

رئيس مجلس الادارة

